

خصائص ومميزات علم أصول الفقه



محمد أيوني

محمد أيوبي	الاسم الكامل:
أستاذ التربية الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي	المهنة
01 - 01 - 1988	تاريخ الازدياد:
الدراسات الإسلامية	التخصص:
الماجستير	المستوى العلمي:
المغرب	البلد:
+212677302792	رقم الهاتف:
Mohamedayyoubi1988@gmail.com	البريد الإلكتروني:



خصائص ومميزات علم أصول الفقه

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين علم الإنسان البيان، وأنعم عليه بالعقل، ودعاه إلى النظر، وإقامة البرهان. والصلاة والسلام على معلم البشرية، نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. وبعد، فإنه لمن أدق، وأفضل، وأمتع العلوم الشرعية علم أصول الفقه، وهو علم جليل وشريف، عظيم الفائدة، عالي الدرجة، وهو عبارة عن منهج دقيق ومتين لفهم النص الشرعي، واستنباط الأحكام الشرعية منه، وكذلك هو منهج في تنزيل هذه الأحكام المستنبطة على الواقع تنزيلاً علمياً سليماً يحقق مصلحة الإنسان.

فمنزلة هذا العلم رفيعة، والحاجة إليه ملحة.

وإذا عرفنا حق المعرفة شرف هذا العلم، ومكانته السامقة، فلا نعجب من الثناء الكبير والتبجيل الرفيع الذي خصه به علماءنا الأفاضل في مصنفاتهم.

وهذا الإمام الشوكاني رحمه الله (المتوفى: 1250هـ) يبين شيئاً من ذلك فيقول: "فإنَّ عِلْمَ أَصُولِ الْفِقْهِ" لَمَّا كَانَ هُوَ الْعِلْمَ الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ الْأَعْلَامُ، وَالْمَلْجَأُ الَّذِي يُلْجَأُ إِلَيْهِ عِنْدَ تَخْرِيْرِ الْمَسَائِلِ، وَتَقْرِيرِ الدَّلَائِلِ، فِي غَالِبِ الْأَحْكَامِ، وَكَانَتْ مَسَائِلُهُ الْمُقَرَّرَةُ، وَقَوَاعِدُهُ الْمُحَرَّرَةُ، تُؤْخَذُ مُسَلِّمَةً عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاطِرِينَ، كَمَا نَرَاهُ فِي مَبَاحِثِ الْبَاحِثِينَ وَتَصَانِيفِ الْمُصَنِّفِينَ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا اسْتَشْهَدَ لِمَا قَالَهُ بِكَلِمَةٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْأَصُولِ، أَدْعَى لَهُ الْمُنَازِعُونَ، وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْفُحُولِ، لِإِعْتِقَادِهِمْ أَنَّ مَسَائِلَ هَذَا الْفَنِّ، قَوَاعِدُ مُؤَسَّسَةٌ عَلَى الْحَقِّ، الْحَقِيقِي بِالْقَبُولِ، مَرْبُوطَةٌ بِأَدِلَّةٍ عِلْمِيَّةٍ مِنَ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ، تَقْصِيرٌ عَنِ الْقَدْحِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَيْدِي الْفُحُولِ، وَإِنْ تَبَالَعَتْ فِي الطُّولِ¹.

وهذا العلامة عبدالرحمان بن خلدون يقول في مقدمته: "اعلم أن أصول الفقه من أعظم العلوم الشرعية وأجلها قدراً وأكثرها فائدة"².

¹. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الإمام لإمام الشوكاني رحمه الله (ت: 1250هـ) ط: 1. سنة:

2009م. المكتبة العصرية، ج: 1. ص: 9.

². مقدمة ابن خلدون، تحقيق: الدكتور عبدالواحد وافي، دار النهضة المصرية، ط 7، سنة: 2014 م. ج 3، ص:



فبهذا المنهج الدقيق خدمت الأمة الإسلامية دينها من حيث الفهم، والتنزيل، والاستمرارية في العطاء على امتداد قرون عديدة ، وهو باق ومستمر في العطاء ، وهو المعتمد والمعول عليه في ذلك . ولما كانت الحاجة ملحة لهذا العلم، وكان مطلوب منا الرجوع إليه بالدراسة والفهم، والتطبيق، ونشره وتعليمه للناس، وبيان أهميته ومكانته لهم . من أجل هذه الغاية جاءت هذه الورقة المتواضعة لتبين وتكشف بعض مميزات وخصائص هذا العلم (علم أصول الفقه) علما تكون تحفيزا وسببا في تحبيب هذا العلم لقارئها، ومطالعها .

ولعلها كذلك تساهم في التعريف بهذا العلم ولو جزئيا، وتسير في طريق نشره وبثه في الناس . وسأحاول إن شاء الله تعالى أن أستعرض هذه الخصائص والمميزات عبر سلسلة من الحلقات .

وفي هذه الحلقة الآن أبين الخصيصة الأولى، وهي كالتالي :

الخصيصة الأولى : علم أصول الفقه يجمع بين العقل ، والنقل ،

فالخصيصة الأولى من خصائص علم أصول الفقه التي سنتوقف معها في هذه الورقة ، وهي أنه يجمع بين العقل ، والنقل .

ولكن قبل الشروع في بيان مقومات هذه الميزة التي يختص بها علم أصول الفقه وتحليلها، لا بد قبل كل ذلك من طرح بعض الإشكالات ، أو الأسئلة التي يمكن أن تتبادر إلى ذهن الباحث ، والدارس، والتي سيجيب عليها ما سيأتي في هذه الورقة، ويزيل عنها اللبس، ويرفع الإشكال .

هذه الإجابات التي نرجوا أن تكون مفيدة لطالب العلم، ودارس علم أصول الفقه بالخصوص، وفتاحة لباب الدخول لهذا الموضوع وإغنائه بمزيد بحث وعطاء، وتفصيل .

وهذه الأسئلة هي :

- ما موقف الإسلام من العقل ؟
- وما موقع العقل، والدليل العقلي في علم أصول الفقه ؟
- ثم ما علاقة الدليل العقلي بالدليل النقلى ؟
- وأي الدليلين منهما المقدم على الآخر ؟
- ثم ما هي الوظائف والمهمات التي يقوم بها العقل في علم أصول الفقه ؟

كما هو معلوم أن الإسلام اعتبر العقل وجعله مناط التكليف، فهو الحاسة الوحيدة في الإنسان التي تراعى وتشتترط للتكليف، ولا يراعى كون الإنسان يبصر أولا يبصر، يسمع أولا يسمع، يتكلم ، أو لا



يتكلم. فكل ذلك وغيره لا ينظر إليه ولا يعتبر، لأنه ليس محل تكليف. وعليه فالعقل هو أعظم نعمة أنعم بها الله تعالى على الإنسان، فهو الفيصل بين من هو مؤهل لحمل أمانة التكليف، وبين من ليس مؤهلاً لحملها.

والله تعالى خاطب الإنسان في جانبه العقلي لما دعاه إلى النظر والتفكير في الكون، والخلق، ليتوصل بذلك إلى حقيقة وجود الله تعالى.

ويوجد كثير من هذا في القرآن الكريم، وباستعمال معجم لغة العقل، ومشتقاته، وذلك مثل: العقل، أولو الأبواب، التفكير، اليقين، أولو الأبصار. النظر، أولو النهي. ولا بأس بالإتيان ببعض الأمثلة على ذلك.

• قال الله تعالى: "إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْقُلُوكِ الَّتِي

تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْبَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ

الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ

الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ" ((سورة البقرة: 163

(

• قال الله تعالى: "إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي

الْأَلْبَابِ" ((سورة آل عمران (190)

• قال الله تعالى: ((أَلَمْ نَجْعَلْ لَكُمْ الْأَرْضَ مِهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ

مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى كُلُوا وَارْعَوْا

أَنْعَمَ لَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى" ((سورة طه : 52 - 53)

• قال الله تعالى: ((فُلِ إِنَّمَا أَعْظَمَكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَفُومُوا لِلَّهِ مَشْنِي وَفِرَادِي ثُمَّ

تَتَفَكَّرُونَ" ((سورة سبأ: 46)



● قال الله تعالى : «كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ» (سورة ص : 28)

● قال الله تعالى : وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ» (سورة الذاريات (20 - 23) .

● قال الله تعالى : « أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْفَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ تَبْصِرَةً وَذِكْرًا لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ » (سورة ق (6 - 7) .

من هذا تتبين لنا مكانة العقل في الإسلام، وأنه هو الأداة المعتبرة، والوسيلة الرئيسية لمعرفة الله تعالى ، وإدراك حقيقة وجوده سبحانه وتعالى .

وكذلك هو الأداة والوسيلة التي يفهم بها كتاب الله تعالى ، وبه يتدبر ، وبه تستنبط منه الأحكام .

● قال الله تعالى : «كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ» (سورة ص : 28)

ومن استقراء وملاحظة مقامات العقل ومتعلقاته في نصوص الشرع صنف العلماء العقل وجعلوه مع الضروريات الخمس، أو الست كما هو معروف .

فالعقل ضرورية من الضروريات الكبرى في الإسلام .
وحفظه يكون من ناحيتين اثنتين :

■ **الناحية الأولى** : حفظه في جانب الوجود :

وذلك من خلال جلب وممارسة كل ما من شأنه أن يينمي العقل، ويسدده، ويعصمه، وهذا يكون بالقراءة، واكتساب المعرفة، والتعلم ، والحفظ، والتفكير، والتدبر، والنظر .



▪ **الناحية الثانية** : حفظه من جانب عدم :

وذلك من خلال اجتناب كل ما يمكن أن يعطل العقل، ويفسده، ويمنعه من أدواره ومهامه.

وذلك مثل تصديق الخرافات، والغزعبلات، وتعاطي المخدرات، والمسكرات، وكذلك الجهل، والعطالة الفكرية إلى غير ذلك.

بناء على هذا أقول: إذا كان العقل بهذه المكانة والدرجة الرفيعة، وإليه أسندت وأنيقت هذه المهام المذكورة أعلاه والمتعلقة بالجانب الأساسي والجوهرية الذي هو العقيدة.

فما من ريب بأن تكون له وظائف، ومهام في المكون الثاني من مكونات الإسلام، الذي هو جانب الشريعة أو التشريع.

فيكون العقل بذلك منسجماً مع دين الإسلام، وموافقاً وخادماً له، لا مناقضاً، ومخالفاً، ومعارضاً.

من خلال الرجوع لمصنفات علم أصول الفقه، والاطلاع عليها يتبين بجلاء أنه لا يحتوي ولا يشتمل على النقل المحض وحده، وكذلك لا يحتوي ولا يشتمل على العقل المحض وحده، بل إنه يتكون منهما معاً، ويستند إليهما جميعاً.

وهذا الإمام الأصولي أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى (ت: 505هـ) ينص على هذا الأمر، ويقول : " وَأَشْرَفُ الْعُلُومِ مَا أَرْدَوْجَ فِيهِ الْعَقْلُ وَالسَّمْعُ وَاصْطَحَبَ فِيهِ الرَّأْيُ وَالشَّرْعُ، وَعِلْمُ الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ صَفْوِ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ سِوَاءِ السَّبِيلِ، فَلَا هُوَ تَصَرُّفٌ بِمَحْضِ الْعُقُولِ بِحَيْثُ لَا يَنْلَقَاهُ الشَّرْعُ بِالْقَبُولِ وَلَا هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَحْضِ التَّقْلِيدِ الَّذِي لَا يَشْهَدُ لَهُ الْعَقْلُ بِالتَّأْيِيدِ وَالتَّسْدِيدِ".³

وفي هذا السياق نفسه يقول إمام آخر، وهو ابن جزى الغرناطي (ت: 741 هـ) : " فإن العلوم على ثلاثة أضرب: علم عقلي، وعلم نقلي، وعلم يأخذ من العقل والنقل بطرف، فلذلك أشرف في الشرف على أعلى شرف، وهو علم أصول الفقه الذي امتزج به المعقول بالمنقول، واشتد على النظر في الدليل والمدلول، وإنه لنعم العون على فهم كتاب الله وسنة الرسول -صلى الله عليه وسلم-، وناهيك من علم

³. المستصفي من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق: حمزة زهير حافظ ، الناشر: شركة المدينة المنورة للطباعة: ج 1 . ص:4.



يرتقي الناظر فيه عن حضيض رتبة المقلدين، إلى رفيع درجات المجتهدين، وأقل أحواله أن يعرف وجوه الترجيح فيفرقه بين الراجح والمرجوح، ويميز بين السقيم والصحيح⁴)).

من خلال هذا نخلص وننتهي إلى أن علم أصول الفقه امتزج فيه النقل، والعقل معا، فلا هو مبني على النقل وحده، ولا على العقل وحده، بل عليهما معا.

والجانب النقلي من علم أصول الفقه يتمثل بالأساس في نصوص القرآن الكريم، ونصوص السنة النبوية، والإجماع، وإلى ما هنالك مما يمكن تصنيفه في هذا الجانب.

أما فيما يخص الشطر الثاني الذي هو العقل فيتمثل في القياس، وما يلحق به من : الاستحسان، والمصالح المرسلة، والاستصحاب.

قال الدكتور عبدالكريم زيدان وهو بصدد بيان أقسام الأدلة: "الأدلة من حيث رجوعها إلى النقل أو الرأي، تنقسم إلى قسمين: نقلية وعقلية.

النوع الأول : الأدلة النقلية: وهي الكتاب والسنة....

النوع الثاني : الأدلة العقلية : أي التي ترجع إلى النظر والرأي، وهذا النوع هو القياس، ويلحق به : الاستحسان، والمصالح المرسلة، والاستصحاب. وإنما كان هذا النوع عقليا ، لأم مرده إلى النظر والرأي، لا إلى أمر منقول عن الشارع"⁵.

والدليل النقلي في علم أصول الفقه هو الأصل، وهو العمدة، أما الدليل العقلي فهو راجع إليه، ومبني عليه، وخادم له.

⁴. تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزى الغرناطي (ت: 741 هـ) تحقيق: محمد الأمين الشنقيطي. ط: 2. سنة : 2002م. ص: 88.

⁵. الوجيز في أصول الفقه ،الدكتور عبدالكريم زيدان، مؤسسة قرطبة، من دون ذكر رقم الطبعة والتاريخ . ص: 148 و



وقد بين العلاقة بين الدليل النقلى، والدليل العقلى، وافتقار الدليل العقلى للدليل النقلى ، بين هذا الإمام أبو إسحاق الشاطبى(ت 790 هـ) في المقدمة الثالثة من مقدمات موافقاته حيث قال: " الأدلة العقلية إذا استعملت في هذا العلم؛ فإنما تستعمل مركبة على الأدلة السمعية، أو معينة في طريقها، أو محققة لمناطقها، أو ما أشبه ذلك، لا مستقلة بالدلالة؛ لأن النظر فيها نظر في أمر شرعى، والعقل ليس بشارع".⁶

وقال الشيخ عبدالله دراز معلقاً على قول الإمام الشاطبى: " الأدلة العقلية إذا استعملت في هذا العلم؛ فإنما تستعمل مركبة على الأدلة السمعية" بقوله : " أي: لا تكون أدلة هذا العلم مركبة من مقدمات عقلية محضة، بل قد تكون إحدى المقدمات ، والباقي شرعية مثلاً، وقد تكون معينة بأن يأتي الدليل كله شرعياً، ويستعان على تحقيق نتيجته بدليل عقلي، وقد تكون المقدمات العقلية أو العادية لا لإثبات أصل كلي، بل لتحقيق المناط؛ أي: لتطبيق أصل على جزئي من جزئياته، وذلك بالبحث في أن هذا الجزئي مندرج في موضوع القاعدة ليأخذ حكمها"⁷.

فالشخ عبدالله دراز في تعليقه هذا بين أمراً مهماً، وأساسياً، وهو ما يمكن التعبير عنه بخدمات الدليل العقلى للدليل النقلى، أو وظائف ومهمات الدليل العقلى تجاه الدليل النقلى.

وقد زاد بياناً، وتوضيحاً لهذه النقطة المهمة الفقيه الأصولي مولود السريري، ولخص مواطن خدمة الدليل العقلى للدليل النقلى، وجعلها في خمسة مواطن، فقال: " وسبيل خدمتها لها، مهنا :

أولاًها : أن الأدلة العقلية يتوسل بها إلى معرفة مضامين هذه النصوص والمقاصد الكلية المقصود تحصيلها بها ،ألا ترى إلى استقراء الأدلة الشرعية لمعرفة القواعد الكلية التي تنظمها ،فإن ذلك إنما يحصل بالانتزاع العقلى لهذه القواعد من أحوال تلك الأدلة ،وفي أثناء ذلك لا بد من استعمال ما يتوصل به من الأدلة العقلية إلى هذا الانتزاع .

ثانيها :سوق الأدلة النظرية في تحقيق الدلالة اللفظية ،فيؤخذ باليقين كدلالة الأمر على الندب . أو بالاحتياط . كدلالة الأمر المجرد على الوجوب ..

ثالثها :تحقيق ماهية موضوع البحث والنظر وتحديدها وكونها من جهة العقل ثابتة ولا يكون إلا بخلوها من التناقض (أنظر حقيقة الاستثناء مثلاً.

⁶ .الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبى(ت 790 هـ) . تحقيق الشيخ عبدالله دراز. دار الكتب العلمية، بيروت، ط 8 ، سنة : 2011 م، ج 1 ، ص : 23.

⁷ . حاشية الموافقات في أصول الشريعة، ج 1 ، ص : 23.



رابعها : جعل الجامع بين المقيس والمقيس عليه علة عقلية .

خامسها : تحقيق مناط الحكم، واستخراجه.

وإذا تأملت أحوال هذه المواطن كلها وجدت أن العقل ليس فيها إلا آلة يتوصل بها إلى دراسة النصوص الشرعية، ومعرفة مقتضياتها وما يعترئها من أحوال.⁸ .

ونظم هذه الخدمات بشكل مختصر ومركز مشاري بن سعد بن عبدالله الشثري بقوله : " ويمكن - بالنظر إلى حضور مادة العقل في بناء وتقرير قواعد الأصول وتفعيل طاقتها - تلخيص الوظيفة العقلية في الخطاب الأصولي على مستويين :

أ - الأدلة : وذلك ببناء العقل لمقدمات الاحتجاج بها .

ب - الدلالات : وذلك من جهتين :

1. التفسير : بإدراك معاني النصوص، ومراتبها من الظهور، والخفاء، وما كان منها مراداً به ظاهره، أو محتاجاً للتأويل بحسب الفرائض والسياقات المختلفة.

2. الإلحاق : وذلك من خلال إلحاق المسكوت عنه بالمنصوص عبر مسارات الإلحاق الثلاثة (القياس - المصالح - المقاصد)⁹ .

⁸ . شرح نيل المنى في نظم الموافقات للشاطبي للقاضي أبي بكر محمد ابن عاصم الغرناطي (ت: 829 هـ) تأليف أبي الطيب مولود السريري . ط : 1 سنة : 2015م . دار الكتب العلمية، بيروت . ج: 1 . ص: 64.

⁹ . غمرات الأصول المهام والعلائق في علم أصول ، مشاري بن سعد بن عبدالله الشثري، مجلة البيان، الطبعة الثانية 1436 هـ . ص: 67.



الخاتمة :

والخلاصة التي يمكن استخلاصها من هذه الورقة هي كلمات واستنتاجات مركزة يمكن إجمالها في النقط الآتية :

1. العلاقة بين العقل السليم والشريعة هي علاقة انسجام وتوافق .
 2. العقل هو مناط تكليف الإنسان. فلا تكليف من دون عقل .
 3. العقل هو واحد من الضروريات الخمس أو الست التي لا يستقيم أمر الإنسان من دونها.
 4. الإسلام يدعو إلى كل ما من شأنه أن ينهض بالعقل ليرتقي في مقامات التفكير، والتدبر، والتبصر، والتعقل.
 5. الإسلام ينهى ويمنع كل ما يفسد العقل، ويعطله عن مهماته ووظائفه.
 6. إن علم أصول الفقه ازْدَوَجَ فِيهِ الْعَقْلُ وَالسَّمْعُ وَأَصْطَحَبَ فِيهِ الرَّأْيُ وَالشَّرْعُ.
 7. النقل يفتقر ويحتاج إلى العقل. إذ به يفهم، ويفسر، وتدرك أحواله.
 8. العقل هو الوسيلة والآلة لفهم نصوص الشريعة.
 9. العقل لا يستقل بالتشريع .
 10. العقل هو الذي يؤسس القواعد الشرعية الكلية من خلال الاستقراء، والملاحظة.
 11. العقل هو الآلة التي يتم بها تخريج مناط الحكم، وتتيحه، وتحقيقه.
- فإلى موعد آخر إن شاء الله تعالى مع خصيصة أخرى من خصائص علم أصول الفقه.



لائحة المصادر والمراجع :

1. القرآن الكريم رواية ورش عن نافع.
2. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الإمام لإمام الشوكاني رحمه الله (ت: 1250هـ) ط: 1. سنة: 2009م. المكتبة العصرية.
3. تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزى الغرناطي (ت: 741 هـ) تحقيق: محمد الأمين الشنقيطي. ط: 2. سنة : 2002م.
4. شرح نيل المنى في نظم الموافقات للشاطبي للقاضي أبي بكر محمد ابن عاصم الغرناطي (ت: 829 هـ) تأليف أبي الطيب مولود السريري. ط: 1 سنة : 2015م. دار الكتب العلمية، بيروت.
5. غمرات الأصول المهام والعلائق في علم أصول ، مشاري بن سعد بن عبدالله الشثري، مجلة البيان، الطبعة الثانية 1436 هـ .
6. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق: حمزة زهير حافظ ، الناشر: شركة المدينة المنورة للطباعة.
7. المقدمة لابن خلدون
8. الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي(ت 790 هـ). تحقيق الشيخ عبدالله دراز. دار الكتب العلمية، بيروت، ط 8 ، سنة : 2011 م.
9. الوجيز في أصول الفقه ،الدكتور عبدالكريم زيدان، مؤسسة قرطبة، من دون ذكر رقم الطبعة والتاريخ .

